

## دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وإن قال لرقيقه : أنت حر وعليك ألف عتق في الحال بلا شيء على ألف أو بألف لا يعتق حتى يقبل على ويلزمه الألف و : على أن تخدمني سنة يعتق بلا قبول وتلزمه الخدمة ويصح أن يعتقه ويستثنى خدمته مدة حياته أو مدة معلومه ومن قال : رقيقى حر أو زوجتي طالق وله متعددة ولم ينو معينا عتق وطلق الكل لأنه مفرد مضاف فيعم وإن قال لرقيقه : أنت حر وعليك ألف عتق في الحال بلا شيء على ألف أو بألف لا يعتق حتى يقبل على ويلزمه الألف و : على أن تخدمني سنة يعتق بلا قبول وتلزمه الخدمة ويصح أن يعتقه ويستثنى خدمته مدة حياته أو مدة معلومه ومن قال : رقيقى حر أو زوجتي طالق وله متعددة ولم ينو معينا عتق وطلق الكل لأنه مفرد مضاف فيعم